

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦/١١/٦ هـ
الموافق: ٢٠٢٥/٥/٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



النكاح .. فتوى

(الوليمة التي فيها منكر) فتوى رقم (٦٦٥٥)

سائل يقول:

ما حكم إجابة دعوة الوليمة التي فيها منكر؟

الجواب:

لا يجوز إجابة الدعوة التي فيها منكر من أغاني ونحوها وإلا كان من حضر آثماً ومشاركاً في هذا المنكر، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [سورة النساء: ١٤٠].

أجاب عنه الشيخ

أبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ سَيِّدٍ الْبَعْدَرِيِّ



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590